

صحيح مسلم

51 - (1501) وحدثنا عبد بن حميد حدثنا عبدالرزاق أخبرنا معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر .

يبلغ مال له كان إذا ماله في بقي ما عتق عبد في له شركا أعتق من (قال A النبي أن Y
ثمن العبد)